



تاريخ الإيداع:

رقم الإيداع:

المديرية الجهوية أو الإقليمية ل:

تقسيم:

**طلب (1) شهادة عدم الخضوع
للضريبة العامة على الدخل بالنسبة للدخول العقارية
ورسم السكن ورسم الخدمات الجماعية
تصريح بالشرف**

(المادة 7 من قانون المالية رقم 09-48 لسنة 2010)

أنا الموقع أسفله

الإسم العائلي و الشخصي:

العنوان بالمغرب:

رقم البطاقة الوطنية للتعريف أو بطاقة الإقامة: / / / / / / / / / /

رقم التعريف برسوم السكن أو رسم الخدمات الجماعية: / / / / / / / / / /

الهاتف: الفاكس: البريد الإلكتروني:

- أطلب الحصول على شهادة عدم الخضوع للضريبة العامة على الدخل بالنسبة للدخول العقارية ورسم السكن ورسم الخدمات الجماعية من

أجل اقتناء السكن الاجتماعي الكائن ب:

والمنجز من طرف

- و أشهد أنني لا أملك أي عقار أو حق عيني عقاري متعلق بأي عقار مخصص للسكن الرئيسي أو الثانوي أو مخصص للكراء على صعيد

المملكة المغربية.

في: تاريخ:

إمضاء مصادق عليه

الوثائق التي يجب إرفاقها بالطلب:

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف أو من بطاقة الإقامة ؛
- شهادة السكنى في حالة وجود اختلاف بين عنوان السكن والعنوان الوارد في البطاقة الوطنية للتعريف ؛
- نسخة مصادق عليها من عقد الكراء أو من الإيصال بمبلغ الكراء أو من تعهد مالك أو شاغل العقار تثبت عنوان السكن بالمغرب.

(1) بالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج ، يجب أن يودع هذا الطلب لدى المديرية الجهوية أو الإقليمية التابع لها مقر الإقامة الاعتيادية خلال فترات الإقامة بالمغرب.